وافضل الايام يوم عرفة فنصف شعبان فالجمعة
والليل افضل من النهار **فصل** في الا[illegible]
وهو لغة لزوم الشيء ولو شرا وشرعا [illegible]
على وجه ياتي **سن** [illegible]
الادلة ويتاكد في عشر [illegible] كان [illegible]
اربعة احدها نية الاعتكاف لانه عبادة وينوي
وجوبا في المنذور الفرضية ليتميز عن التطوع
ولا يشترط ان يبين سببها وهو النذر واذا لم يعين
مدة كفت نيته وان طال مكثه لكن لو خرج غير عازم
على العود وعاد استانفها اما العازم فلا يحتاج الى
الاستيناف للنية واذا نوى مدة مطلقة او معينة وخرج
فيها وعاد فان خرج لغير قضاء الحاجة لزمه [illegible]
اولها فله ولا بد من ايقاع النية حال الاستقرار
فلا يكفي حال المرور حتى يستقر نقله المدابغي عن
ونقله الكردي عن الايعاب ان شرط النية ا[illegible] باول
العبادة واول الاعتكاف اللبث او نحو التردد [illegible]
كما هو ظاهر انتهى **ثانيها مسجد** وهو ما وقف [illegible]
مسجدا لا رباطا ومدرسة للاتباع سواء سطحه
وان كان كله في هواء الشارع ورحبته المعدودة منه
وان خص بطائفة فلا يصح في مصلى بيت المراة ولا فيما
وقف جزء شائعا مسجدا وان حرم المكث فيه على

الجنب

الجنب ولا في مسجد ارضه مستاجرة اذ المسجد ما فيها من
البناء [illegible]ها نعم ان بنى فيها مسطبة ووقفها مسجدا
[illegible] الجامع اولى ولا يتعين للاعتكاف ولا ل[illegible]
[illegible] مسجد [illegible]
[illegible] احد الثلاثة ويجزي
[illegible] الحرام عنها ولا عكس
ولو شرع في الاعتكاف متتابع في مسجد غير الثلاثة
تعين لئلا ينقطع التتابع نعم ان عدل لما خرج
لقضاء الحاجة الى مسجد اخر مثل ما فيه فاقل جاز
لانتفاء المحذور **ثالثها لبث قدر من فيه** اي المسجد
فوق زمن **طمانينة** في الصلاة سكونا او ترددا فلا
يجزي اقل منها ولا قدرها ولو نذر اعتكافا مطلقا
كفاه لحظة وسن يوم رعاية لمن اوجبه وصوم
[illegible]لمن قاله وسن كلما دخل المسجد بل او مر فيه لينال
[illegible] قول لحض تقليد القايله **رابعها معتكف وشرط**
اسلام وعقل فلا يصح من كافر ومجنون وسكران
ومغمى عليه ونحوهم اذ لا نية لهم **وخلو عن موجب**
غسل اي النقاء من الحيض والنفاس والجنابة لحرمة
[illegible] المسجد حينئذ فلو طرا نحو الحيض وجب
[الخرو]ج ولو اجنب جاز له الخروج ان امكن الغسل
في المسجد بلا مكث والا وجب فروع نذر مدة
وشرط تتابعها لزمه اداء وقضاء ولو ما لم يجز تفريقه

Copyright © King Saud University